

جامعة آل البيت
كلية الدراسات الفقهية والقانونية
قسم الفقه وأصوله

التعارض والترجيم بين العلل عند الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازبي
(ت ٦٠٦ـ ١٣٠٩هـ) والإمام محمد بن أحمد السروخسي (ت ٤٨٣ـ ٩٤٨٠هـ) :
دراسة مقارنة

The Contradiction and Preference of Causes According to Imam Fakher AL-Deen Moh'd Bin Omar AL-Razi D(606 A.H/1209 A.D) and Imam Moh'd Bin Ahmad AL-Sarkhasi D(483 A.H/1090A.D) :
A Comparative Study

إعداد الطالب:


عمر قاسم محمد قرعان

الرقم الجامعي (٩٧٢٠١٠٤٠٠٤)

إشراف الأستاذ الدكتور:

فاضل عبد الواحد

التوقيع



أعضاء لجنة المناقشة

١- أ.د. فاضل عبد الواحد عبد الرحمن

مشرفاً ورئيساً

٢- أ.د. قحطان عبد الرحمن الدوربي

عضواً

٣- د. فضل الله الأمين فضل الله

عضواً

٤- د. عبد الله محمد بدوانة (جامعة البرموك)

عضوأ

(جامعة البرموك) عضواً

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه وأصوله في كلية
الدراسات الفقهية والقانونية في جامعة آل البيت.

نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ: ٢٥ شوال ١٤٢١هـ الموافق ٢١ كانون ثاني ٢٠٠١م.

الإهداء

إلى والدي الكريمين أطاك الله في عمريهما

إلى أشقائي وشقيقتي الأعزاء

إلى كل من كان له فضل على في تعليمي وتوجيهي

إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا البحث

أقدم هذا البحث المتواضع اعترافاً بجميلهم واحسانهم

شكر وتقدير

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى فضيلة الأستاذ الدكتور فاضل عبد الواحد عبد الرحمن المشرف على هذه الرسالة الذي كان بحق من مصابيح الدجى حيث أنار لي الطريق فسهل على الصعب وحلَّ لي المشكل، وزودني بالكثير من النصائح التي أعاんثى على تجاوز جميع ما أشكُّ على فجزاه الله عنِّي خير الجزاء وأمده الله بالصحة والعافية حتى يبقى مشغلاً من مشاغل العلم التي يستضاء بها.

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأساتذة الأفاضل الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة بالرغم من ضيق وقتهم وكثرة المشاغل، وإثراء هذه الدراسة بملحوظاتهم المفيدة.

وكما أتقدم بالشكر إلى صديقي العزيزين فراس الشايب ومنصور مقدادي، اللذين وقايا إلى جانبي حتى أتممت هذا البحث فجزاهم الله عنِّي كل خير.

وذلك فإنه لا يفوتي أنأشكر الجامعة التي أشرف بأن أكون أحد طلابها إلا وهي جامعة آل البيت، ممثلة بالقائمين عليها على ما وفرته لي من وسائل مريحة لإنجاز هذا العمل على الوجه المنشود.

وذلك لا يفوتي شكر كلية الدراسات الفقهية والقانونية ممثلة بعميدتها وأعضاء هيئة التدريس فيها وخصوصاً في قسم الفقه وأصوله.

إلى هؤلاء جميعاً أقدم شكري وامتناني ودعائي لهم بمزيد من الصحة والعافية والحياة السعيدة وحسن الختام إنه سميع مجيب الدعاء.

الملخص

تهدف هذه الدراسة (التعارض والترجح بين العلل عند الإمام الرازى (ت ١٢١٠ - ٥٦٠ هـ) والإمام السرخسى (ت ٤٨٣ - ٩٠ هـ). دراسة مقارنة، إلى إبراز الدور الذي لعبه هذان العلمان في حل مشكلة التعارض بين العلل، وذكر المرجحات التي ذكروها للتخلص من مشكلة التعارض بين العلل. وبهدف الباحث في بحثه إلى بيان الآراء الأصولية لمختلف العلماء في الترجح بين العلل والمقارنة بين هذه الآراء ثم الترجح بين هذه الآراء بما يوافق قوة الدليل. هذا وقد اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الاستقرائي والوصفي، والمقارنة بين آرائهم وأراء غيرهما من علماء الأصول المختلفة.

وهذه الدراسة تتكون من مقدمة وتمهيد وخمسة فصول، أما المقدمة فيبيت فيها أسباب ومبررات اختيار الموضوع، وأدبيات الدراسة، وإشكالية الموضوع، وحدود المشكلة، والفرضيات التي تقوم عليها الدراسة، والمنهجية.

وأما الفصل التمهيدي فقد خصصته للتعریف بالإمام الرازى والإمام السرخسى من حيث نسبهما ونشأتهم ومصنفاتهما وثقافتهما وغير ذلك.

الفصل الأول: فقد خصصته للحديث عن العلة، تعریفها، أقسامها، شروطها، مسالكها،
مبطلانها.

الفصل الثاني: فقد خصصته للحديث عن التعارض، معناه، أقسامه، أسبابه، حقيقته.

الفصل الثالث: فقد خصصته للحديث عن مسالك الترجح بين العلل عند الإمام الرازى ومن وافقه، والإمام السرخسى ومن وافقه. وهذه المرجحات عند الإمام الرازى هي بحسب ماهية العلة، وبما يدل على أن ذات العلة موجودة، ومن حيث الطرق الدالة على علية الوصف في الأصل، وبسبب دليل الحكم، وبسبب كيفية الحكم، وبسبب مكان العلة. والمرجحات عند الإمام السرخسى هي: الترجح بقوة الأثر، وبقوة الثبات على الحكم، وبكثره الأصول، والعكس.

الفصل الرابع: فقد خصصته للحديث عن مسالك الترجيح بين العلل المختلفة فيها عند الإمام الرazi والإمام السرخسي وهذه التراجيح هي: الترجح بالقياس، الترجح بغلبة الأشياء، الترجح بعموم العلة، الترجح بقلة الأوصاف. وهذه التراجيح تعتبر فاسدة عند الحنفية. وصححة عند جمهور العلماء من المتكلمين.

الفصل الخامس: فقد خصصته للحديث عن التطبيقات الفقهية على تعارض العلل وذكرت فيها مسألتين هما: نكاح الحر المسلم امة مسلمة، وتعليق ربا الفضل في البر والشعير والتمر والملح. واختلاف العلماء في هاتين المسألتين.

وختم الباحث دراسته بمجموعة من النتائج والاستنتاجات، كان من أبرزها: أنه كان للإمام الرazi والإمام السرخسي أثر كبير في رفع التعارض الواقع بين العلل، وكذلك فإنه من المفيد الاهتمام بآراء بعض العلماء في مسألة التعارض والترجح بين العلل كالغزالى والأمدي وغيرهما.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
ج	الإهداء
د	شكر وتقدير
هـ	الملخص
ز	قائمة المحتويات
١	المقدمة
٥	تحليل المصادر والمراجع
٨	الفصل التمهيدي: التعريف بالإمام الرازى والإمام السرخسى
٩	المبحث الأول: التعريف بالإمام الرازى
٩	اسمها ونسبة
٩	مولده
١٠	نشاته
١٠	صفاته
١١	ثقافته وعقيدته
١٢	مصنفاته وأثاره
١٤	وفاته
١٥	المبحث الثاني: التعريف بالإمام السرخسى:
١٥	اسمها ونسبة
١٥	نشاته
١٧	صفاته وثقافته
١٨	مصنفاته
١٨	وفاته
٢٠	الفصل الأول: العلة:
٢١	المبحث الأول: تعريف العلة لغة واصطلاحاً:
٢٤	المبحث الثاني: أقسام العلة
٣٠	المبحث الثالث: شروط العلة
٣٤	المبحث الرابع: مسالك العلة
٤٣	المبحث الخامس: قوادح العلة
٤٧	الفصل الثاني: تعارض العلل
٤٨	المبحث الأول: معنى التعارض لغة واصطلاحاً
٥٤	المبحث الثاني: أقسام التعارض

٥٧	المبحث الثالث: حقيقة التعارض
٥٨	المبحث الرابع: شروط التعارض
٦٠	المبحث الخامس: صفة التعارض بين الأدلة
٦٤	المبحث السادس: محل التعارض
٦٥	المبحث السابع: أسباب تعارض العلل
٦٧	المبحث الثامن: منهج العلماء في دفع التعارض
٧٤	الفصل الثالث: مبحث الترجيح بين العلل عند الإمام الرازى والسرخسى
٧٥	المبحث الأول: مسلك الترجيح بين العلل عند الإمام الرازى
٧٥	المطلب الأول: الترجيح بحسب ماهية العلة
١١٢	المطلب الثاني: الترجح العائد إلى ما يدل على أن ذات العلة موجودة
١٢٠	المطلب الثالث: الترجح من حيث الطرق الدالة على علية الوصف في الأصل
١٧٣	المطلب الرابع: الترجح بسبب دليل الحكم
١٨٣	المطلب الخامس: الترجح بسبب كيفية الحكم
٢١٧	المطلب السادس: التراجيح الحاصلة بسبب مكان العلة
٢٤٣	المبحث الثاني: الترجح بين العلل عند الإمام السرخسى
٢٤٤	المطلب الأول: الترجح بقوه الاثر
٢٥٢	المطلب الثاني: الترجح بقوه الثبات على الحكم
٢٥٧	المطلب الثالث: الترجح بكثرة الأصول
٢٦٢	المطلب الرابع: الترجح بعدم الحكم عند عدم العلة
	الفصل الرابع: مسالك الترجح بين العلة المختلف فيها عند الإمام الرازى
٢٦٨	والإمام السرخسى
٢٦٩	المبحث الأول: ترجحقياس بقياس آخر
٢٧٨	المبحث الثاني: الترجح بغلبة الأشباه
٢٨٦	المبحث الثالث: الترجح بعموم العلة
٢٩١	المبحث الرابع: الترجح بقلة الأوصاف
٢٩٥	الفصل الخامس: مسائل فقهية تطبيقية على تعارض العلل
٢٩٦	المسألة الأولى: نكاح الحر المسلم أمة مسلمة
٣١٠	المسألة الثانية: تعليل الفضل في البرُّ والشعير والتمر والملح
٣٢٤	الخاتمة
٣٢٦	المصادر والمراجع
٣٣٩	Abstract

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين ومن سار على نهجه ودهنه إلى يوم الدين، أما بعد: فيعتبر علم أصول الفقه من أجل العلوم الشرعية وأشرفها، فبدونه يتذر على المشتغلين بالفقه الوصول إلى الأحكام الشرعية العملية واستبطاطها من أدلة النصوصية وقد كان للإمام الشافعي رحمة الله جهد كبير في هذا العلم إذ أنه أول من دون قواعد الاستبطاط للفقه وبنى عليها فروعه ومسائله.

هذا وحتى يستطيع طلبة العلم استبطاط الأحكام الشرعية في جميع المسائل فلا بد له من الوقف على الأدلة الشرعية الموصولة إلى حكم الله تعالى في هذه المسائل سواء أكانت هذه الأدلة متفقة عليها بين علماء الأصول كالقرآن والسنة والإجماع أم مختلف فيها بينهم كالقياس والاستحسان والمصالحة المرسلة... الخ، لذا كان لا بد من تعلم كيفية التعامل مع هذه الأدلة واستخلاص الأحكام منها.

ومن خلال تعامل طلبة العلم مع أدلة التشريع الإسلامي المختلفة فإنه يظهر له وجود تعارض بين هذه الأدلة، فيجد دليلاً يعطي حكماً في مسألة ما، وأخر يعطي حكماً مخالفاً للدليل الأول في نفس المسألة، فهذا الأمر يجعل طلبة العلم يقونون حازرين أمام هذه المسألة المحيرة، لذا كان لا بد لهذه المسألة من حل، وأول هذه الحلول هو محاولة الجمع بين هذه الأدلة بصورة من صور الجمع المعروفة عند علماء الأصول، أو معرفة التاريخ لمعرفة المتأخر منها الذي يكون ناسخاً للمتقدم، أو ترجيح أحدهما على الآخر حسب قواعد الترجيح التي ذكرها العلماء لذلك (وسياطي بيان طرق دفع التعارض بين الأدلة أثناء البحث).

والقياس يعتبر أول طريق لاستبطاط الأحكام الشرعية من الطرق العقلية، وأركان القياس أربعة أركان هي الأصل والفرع والعلة وحكم الأصل، وأهم أركان القياس العلة وإدراك وجه المصلحة التي شرع الحكم لأجلها، والوقف على الوصف الذي تبني عليه الأحكام باعتبار أنه مظنة لهذه المصلحة، فكان من البديهي أن تختلف العقول في تقدير هذه المصالحة، وتذهب في الفهم مذاهب متعددة، وبما أن نظرة البشر إلى المصالحة تختلف من إنسان إلى آخر، ومن مصلحة إلى أخرى، فنتيجة لذلك وقع تعارض بين الأقواء نتيجة لاختلاف في تقدير هذه المصالحة، فقد ينظر أحدهم إلى

علة ما في الحكم بينما ينظر الآخر إلى علة أخرى لنفس الحكم، ومع هاتين العلتين يحدث التعارض بين العلل ومن ثم التعارض بين الأقيسة لذا كان لا بد من الحديث عن تعارض العلل وأسبابه وكيفية دفعه.

وقد ظهر علماء أخذوا حملوا رأبة العلم ودافعوا عن حوض الشريعة بكل ما أوتوا من قوة وعلم، فلم يتوانوا الحظة عن خدمة هذا العلم الشريف في كشف الغامض والمشكل وتقديمه للمتعلمين بطريقة سهلة ميسرة من غير تعقيد، حتى كانوا بحق حملة هذا العلم ينفون عنه تحريف الغالين وانتهال المبطلين وتأويل الجاهلين فوضعوا علامات على الطريق، وأناروا الدجى، ومن هؤلاء العلماء الإمام الرازى الذى حمل رأبة الشريعة ودافع عنها بكل ما أوتى من قوة، فالفمؤلفات فى الأصول والفقه والتفسير وعلم الكلام وغير ذلك، من أجل خدمة طلاب العلم فى شتى فروع الشريعة، وكذلك الإمام السرخسى (شمس الأنماط) الذى ما توانى يوماً عن نشر تعاليم الإسلام وتاليف المؤلفات الفقهية والأصولية والإملاء على طلبة العلم حتى وهو مسجون في الجب.

فكان لا بد من الوقوف عند بعض آراء هذين العلمين من أعلام الإسلام فى مسألة أصولية وهي (التعارض والترجيح بين العلل). مع مقارنتها بأراء غيرهم من العلماء.

مبررات اختيار الموضوع:

هذا وقد وقع اختياري على موضوع رسالتي (التعارض والترجح بين العلل عند الإمام الرازى والإمام السرخسى) دراسة مقارنة، استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في تخصص الفقه وأصوله لأسباب تبرزها النقاط الآتية:

- ١- أن الكثير من كتبوا في التعارض والترجح بين الأدلة في زماننا الحاضر، لم يعطوا التعارض والترجح بين العلل الحق الكافي من البحث والدراسة.
- ٢- أن لهذا الموضوع أهمية كبرى في زماننا الحاضر حيث إن هناك كثيراً من المستجدات الحياتية التي تحتاج لأحكام شرعية، وعند استعمال العلماء القياس لإثبات الأحكام للمستجدات نجد هناك تعارضًا في أحكامهم لاعتماد كل منهم على علة تختلف عن العلة التي اعتمد عليه غيره، فيحصل التعارض.

٣- الحاجة إلى إظهار آراء العلماء المتقدمين في مسألة التعارض بين العلل والترجح بينها، فكان لا بد من إظهار هذه الآراء في مصنف خاص يساعد على المعرفة المتعمقة لهذه الآراء.

أدبيات الدراسة:

- ١- التعارض والترجح بين الأدلة الشرعية: وهي رسالة علمية (ماجستير)، مقدمة من الطالب عبد اللطيف البرزنجي، تحدث فيه عن الأدلة الشرعية المتعارضة ووجوه الترجح بينها بشكل عام، ومن هنا نجد أن الرسالة تتحدث عن التعارض والترجح بين الأدلة كافة ولم يخصص العلة وحدها بالبحث.
- ٢- التعارض والترجح بين الأدلة وأثرهما في الفقه الإسلامي، وهو مؤلف للدكتور محمد ابراهيم الحفناوي، وهو كسابقه يتحدث عن الموضوع بعموم ولم يخصص العلة بالبحث.
- ٣- دراسات في التعارض والترجح عند الأصوليين، وهو مؤلف للسيد صالح عوض، وهو كسابقيه.
- ٤- أدلة التشريع المتعارضة ووجوه الترجح بينهما وهو مؤلف لبدران أبو العينين.

ومن هنا نجد أن موضوع التعارض والترجح بين العلل لم يأخذ حقه من البحث والدراسة.

إشكالية الموضوع:

تجيب هذه الدراسة (التضارض والترجح بين العلل عند الإمام الرازى والإمام السرخسى عن

الأسئلة التالية:

- ١- ما هي حقيقة التعارض بين العلل؟
- ٢- ما هي أسباب التعارض بين العلل؟
- ٣- ما هي مسالك الترجح بين العلل المتعارضة عند الإمام الرازى والسرخسى؟
- ٤- ما أثر هذا التعارض على استبطاط الأحكام الفقهية والاختلاف بين العلماء؟

حدود المشكلة:

تركز هذه الدراسة: (التضارض والترجح بين العلل عند الإمام الرازى والإمام السرخسى، دراسة مقارنة) على جانب التعارض بين العلل وطرق رفع هذا التعارض عند الإمامين وغيرهم من

الأصوليين الذين يوافقونهم، وهذه الدراسة تقارن بين الآراء الأصولية المختلفة في مسألة التعارض والترجح بين العلل.

الفرضيات:

تقوم هذه الدراسة على فرضية أن هناك تعارضًا بين العلل عند العلماء، وأن العلماء قاموا بوضع قواعد ومبادئ تؤدي إلى رفع هذا التعارض، وأن آراء العلماء هذه لها دور بارز في إثراء وتوسيعة علم أصول الفقه وخصوصاً الإمام الرازى والإمام السرخسى.

المنهج العلمي في البحث:

سلكت في بحثي هذا المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتتبع لآراء الإمام الرازى والإمام السرخسى، واستقراء آرائهما في كتب الأصول المختلفة، فاعتمدت على ما هو في متناول أيدينا من مؤلفاتهما الأصولية وخصوصاً المحصول وأصول السرخسى وكذلك بعض كتب الأصول المختلفة كالبحر المحيط للزرകشى ونهاية السول للأسنوى وإرشاد الفحول للشوکانى وغيرها من الكتب الأصولية التي تنقل آراء هذين العالمين في مسألة التعارض والترجح بين العلل، ثم المنهج التحليلي حيث حاولت بقدر المستطاع تحرير المسائل ومناقشة الأقوال بما جمعته من أدلة نقلية وعقلية، وكذلك فقد عمدت إلى ما يلى:

- ١- توثيق الآيات القرآنية الواردة في البحث بساندها إلى مواضعها في كتاب الله تعالى.
- ٢- قمت بتخريج الأحاديث الوارد ذكرها أثناء البحث.
- ٣- الرجوع إلى المصادر الأصلية في علم الأصول، انتبه فيهما الآراء الأصولية المنفصلة بالموضوع مباشرة.
- ٤- ختمت البحث بخاتمة اشتملت على نتائج البحث بشكل مختصر.

تحليل المصادر والمراجع

اعتمدت في تبيان آراء الإمام الرازى والإمام السرخسى فى مسألة التعارض والترجح بين العلل على مجموعة من المصادر والمراجع يمكن حصرها في مجموعتين:

المجموعة الأولى: مصادر أصلية لمعرفة آرائه.

المجموعة الثانية: مصادر ثانوية اعتمدت عليها لمعرفة رأيهما، والمقارنة.

وفيما يلى تحليل لأهم هذه المصادر:

١- المحسوب في علم أصول الفقه:

مؤلفه: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازى (ت ٦٠٦هـ - ١٢١٠م).

منهجه:

- ١- استمد الإمام الرازى كتابه من كتب المستصنفى للغزالى، والبرهان للجويني، والعهد لعبد الجبار، والمعتمد للبصري، ثم خرج بما استحسن من كلام الفريقين وما إرتاءه مناسباً وموافقاً ليكون منهجه صادقاً^(١).
- ٢- يعتمد الإمام الرازى إلى مقارنة الآراء والاستدلال لها، ثم يرجح ما يراه مناسباً بعد مناقشة الأدلة.
- ٣- تحرير محل النزاع في المسائل الخلافية، فيذكر المتفق عليه، ثم يذكر الخلاف.
- ٤- تحديد معانى الألفاظ وال المصطلحات.

٢- أصول السرخسى:

مؤلفه: شمس الدين محمد بن احمد بن أبي سهل، أبو بكر السرخسى (ت ٤٨٣هـ - ١٠٩٠م)

منهجه:

- ١- يكتثر من الفروع الفقهية لبيان الأصول التي بنى عليها.
- ٢- يذكر أحياناً أقوال المذاهب الأخرى، ويعتني كثيراً برأي الشافعى.
- ٣- يستدل لكل رأى ثم يرجح ما وافق وجهة نظره غالباً ما تكون نصرته لرأى الحنفية.
- ٤- استمد أصوله من أصول الجصاص، وتأسيس النظر وتقويم الأدلة للدبوسي وغيرها.

(١) الرازى: المحسوب (ج ١) ص ٤٧-٥٢. القسم الدراسي.

٣- البحر المحيط في أصول الفقه:

مؤلفه: بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت ١٣٩٤هـ - ١٣٩٢م).

منهجه:

- ١- يعد هذا المؤلف مؤلفاً موسوعياً حيث جمع فيه المؤلف أقوال العلماء الذين عاصروه وسبقوه في مدونة واحدة.
- ٢- حفظ لنا آراء صدرت في مؤلفات لم تصل إلينا وضاعت وصارت كالكبريت الأحمر.
- ٣- لم يكتف بالرجوع إلى المؤلفات الأصولية فقط، بل اعتمد على كتب أخرى في التفسير واللغة والعقيدة.
- ٤- التمثيل والإشارة إلى ما يستفاد من المسائل الأصولية وما يتربّع عليها من فروع، ويوضح القاعدة الأصولية بمثال.

٤- البرهان في أصول الفقه:

مؤلفه: إمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ - ١٠٨٥م).

منهجه:

- ١- تحديد معاني الألفاظ والمصطلحات.
- ٢- عرض آراء المخالفين وأدلةهم ومناقشتها واختيار الأرجح منها.
- ٣- التبيّه على أسباب الزلل والخطأ، فيحرر المسألة ويدرك محل الوفاق والخلاف.
- ٤- يستخدم لأسلوب النقد اللاذع أحياناً.
- ٥- حفظ آراء أصولية لعلماء اندثرت كتبهم ولم يصلنا منها شيء.
- ٦- استمد أصوله من كتب مختلفة ككتب الأشعري والباقلاني والمعترضة.

٥- الإبهاج في شرح المنهاج للقاضي البيضاوي:

مؤلفه: علي بن عبد الكافي السبكي (ت ١٣٥٥هـ - ١٣٥٦م) ولده تاج الدين عبد الوهاب

السبكي (ت ١٣٧٠هـ - ١٣٧١م).

منهجه:

- ١- شرح مختصر منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، وقد استفاد مما كتبه المتقدمون قبله.

- ٢- تحرير محل النزاع في سائر المسائل الأصولية.
- ٣- مقارنة الآراء ونسبتها لأصحابها بدقة وأمانة والاستدلال لكل رأي من الآراء والترجح بين هذه الآراء بين موضوعية وأمانة.

٦- كشف الأسرار:

مؤلفه: علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت ١٣٣٠ هـ - ١٢٣٠ م).

منهجه:

- ١- شرح لكتاب أصول البزدوي (ت ٤٨٢ هـ).
- ٢- التزم ترتيب المصنف في الكتاب، فيذكر رأي الحنفية، ويقارنه بآراء غيرهم من العلماء أحياناً.
- ٣- الاستدلال لكل رأي من الآراء، ومناقشة الأدلة والانتصار للمذهب الحنفي.
- ٤- يقوم بالترجح بين الآراء الأصولية المختلفة لعلماء الحنفية.

٧- تيسير التحرير:

مؤلفه: محمد أمين أمير بادشاه (١٥٧٩ هـ - ١٩٨٧ م).

منهجه:

- ١- شرح لكتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية لابن الهمام (ت ٨٦١ هـ).
- ٢- التزم ترتيب المصنف في الكتاب، فيذكر آراء المتكلمين في المسائل الأصولية ثم يذكر آراء الحنفية ثم يرجح بينها.
- ٣- الاستدلال لكل رأي من الآراء، ومناقشة الأدلة والترجح بينها.

- ١٠١- محمد بن يوسف أطفيش (١٣٣٢هـ-١٩١٣م)، *شرح كتاب النيل وشفاء الغليل للثماني*، ط ٢، دار الفتح (بيروت)، دار التراث العربي (ليبيا)، مكتبة الارشاد (جدة)، (١٣٩٢هـ-١٩٧٢م).
- ١٠٢- محمد بن يوسف الجزري (١٣١١هـ-١٩٧١م)، *معراج المنهاج شرح منهاج الوصول إلى الأصول للبيضاوي*، حققه وقدم له د. شعبان محمد اسماعيل، ط ١، بدون ناشر ومكان نشر (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
- ١٠٣- محمود بن أبي بكر الأرموي (ت ١٢٨٢هـ-١٩٦٢م)، *التحصيل من المحسول*، دراسة وتحقيق د. عبد الحميد علي أبو زيد، ط ١، مؤسسة الرسالة (بيروت)، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
- ١٠٤- محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ١٣٤٨هـ-١٧٤٩م)، *شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول*، قدم له وحققه وعلق عليه د. عبد الكريم بن علي النملة، ط ١، مكتبة الرشد (الرياض)، (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).
- ١٠٥- مسلم بن الحاج القشيري النسابوري (ت ١٢٦١هـ-١٩٧٤م)، *الصحيح مع شرح التوسي*، حقق أصوله الشيخ خليل مأمون شيخاً، ط ٤، دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت)، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- ١٠٦- منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (١٠٩٥هـ-١٤٨٩م)، *قواطع الأدلة في أصول الفقه*، تحقيق واعداد مركز البحوث والدراسات بمكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، مكتبة نزار الباز (مكة المكرمة-الرياض)، (١٤١٨هـ-١٩٩٨م).
- ١٠٧- منصور بن يونس بن إدريس البوطي (ت ١٠٥١هـ-١٤٤١م)، *شرح منتهى الآراء*، المسمى دقائق أولى النهي لشرح المنتهى، ط ٢، عالم الكتب (بيروت)، (١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
- ١٠٨- كشاف القناع عن متن الأقناع، بدون طبعة عالم الكتب (بيروت)، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
- ١٠٩- المولى خسرو محمد بن فراموز (ت _____)، *مرآة الأصول شرح مرقة الوصول*، بدون طبعة شركة صحافية عثمانية، (استانبول-تركيا)، (١٣٠٧هـ-١٨٨٩م).
- ١١٠- نور الدين الهيثمي (ت ١٤٠٤هـ-١٨٠٧م)، *جمع البحرين في زوائد المعجمين*، تحقيق عبد القدوس بن محمد نذير ط ٢، مكتبة الرشد (الرياض)، (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
- ١١١- يحيى بن أبي بكر العامري (ت ٤٨٧هـ-١٤٩٣م)، *غريب الزمان في وفيات الأعيان*، تصحيح وتعليق محمد ناجي زعبي العمر، اشراف القاضي عبد الرحمن الأرياني، بدون طبعة، مطبعة زيد بن ثابت (دمشق)، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

- ١١٢- يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت ١٢٧٦هـ-١٢٧٧م)، روضة الطالبين ومعه المنهاج السوي في ترجمة الامام النووي ومنتقى البنیوی فيما زاد على الروضة من الفروع للسيوطی، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط ١، دار الكتب العلمية (بيروت)، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).
- ١١٣- يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمری الاندلسی (ت ١٠٧٠هـ-١٤٦٣م)، الاستذکار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معانی الرأی والآثار وشرح ذلك کله بالایجاز والاختصار، تحقيق د. عبد المعطی أمین قلعجي، ط ١، دار قتبة للطباعة (دمشق-بيروت)، دار الوعي (طب-القاهرة)، توزيع مؤسسة الرسالة (بيروت)، (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

ثانياً: المراجع:

- ١- احمد بن محمد بن علي الوزیر: المصنف في أصول الفقه، ط ١، دار الفكر المعاصر، (بيروت) دار الفكر، (دمشق)، (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).
- ٢- امير عبد العزيز، أصول الفقه الاسلامي، ط ١، دار السلام للطباعة والنشر، (بيروت) (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- ٣- بدران أبو العينين بدران، أدلة التشريع المتعارضة ووجوه الترجيح بينها، بدون طبعة، مؤسسة شباب الجامعة (الاسكندرية)، بدون تاريخ.
- ٤- خالد عبد الرحمن العك، موسوعة الفقه المالكي، ط ١، دار الحكمة للطباعة والنشر، (دمشق) (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
- ٥- خير الدين الزركلي، الأعلام، قاموس ترجم الأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ط ٣، بدون مكان للنشر، وبدون تاريخ.
- ٦- السيد صالح عوض: دراسات في التعارض والترجح عند الأصوليين، ط ١، دار الطباعة المحمدية (القاهرة)، (١٩٨٠م).
- ٧- شعبان محمد اسماعيل: تهذيب شرح الاسنوي على منهاج الوصول للبيضاوي، بدون طبعة مكتبة جمهورية مصر العربية (القاهرة)، (١٩٧٦م).
- ٨- عبد الحكيم عبد الرحمن السعدي، مباحث العلة في القياس عند الأصوليين، ط ١، دار البشائر الاسلامية، (بيروت)، (١٩٨٦م).
- ٩- عبد الرحمن الجزييري، الفقه على المذاهب الأربع قدم له وعلق عليه الشيخ ابراهيم محمد رمضان، ط ٢، دار الأرقام بن أبي الأرقام، (بيروت)، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

- /
- ١٠ عبد اللطيف عبد الله البرزنجي: التعارض والترجح بين الأدلة الشرعية، بحث أصولي مقارن بالمذاهب الإسلامية المختلفة، ط ١، دار الكتب العلمية، (بيروت)، (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
 - ١١ عمر رضا كحال، معجم المؤلفين، ترجم مصنفي الكتب العربية، عناية وجمع وآخر اخراج مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط ١، مؤسسة الرسالة، (بيروت)، (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).
 - ١٢ محمد ابراهيم الحفناوي، التعارض والترجح عند الأصوليين، واثرهما في الفقه الإسلامي، ط ١، دار الوفاء للطباعة والنشر، (المنصورة-مصر)، (١٩٨٥م).
 - ١٣ محمد أبو النور زهير، أصول الفقه، بدون طبعة، المكتبة الأزهرية للتراث، (القاهرة)، (١٩٩٢م).
 - ١٤ محمد حسن هيتو، الوجيز في أصول التشريع الإسلامي، ط ٣، مؤسسة الرسالة (بيروت) (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).
 - ١٥ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط ٤، دار الفكر (دمشق)، دار الفكر المعاصر (بيروت)، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).